31 جانفي 2023

مـــذكــرة عـــامـــة عــدد 02 لسنة 2023

الموضـــوع: شرح أحكام الفصلين 65 و69 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلّق بقانون المالية لسنة 2023 والمتضمّنة إخضاع التواكيل وجوبا لإجراء التسجيل وتحيين تعريفة معلوم الطابع الجبائي الموظف على الفواتير وإخضاع بعض الوثائق الإدارية للمعلوم.

الملـخّــص

إخضاع التواكيل وجوبا لإجراء التسجيل وتحيين تعريفة معلوم الطابع الجبائي الموظف على الفواتير وإخضاع بعض الوثائق الإدارية للمعلوم

تمّ بمقتضى أحكام الفصلين 65 و69 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلّق بقانون المالية لسنة 2023:

- إخضاع التواكيل وجوبا لإجراء التسجيل وهي التواكيل التي تتعلّق بعمليات نقل بمقابل أو دون مقابل لعقارات أو أصول تجارية أو منقولات أو وسائل نقل وغيرها من العمليات التي لها مساس بالوضعية القانونية لهذه الأملاك.

- الترفيع في معلوم الطابع الجبائي الموظّف على الفواتير من 0,600 دينارا إلى 1.000 دينارا.

- إخضاع أذون طلبات التزوّد والشهادات العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات لمعلوم طابع جبائي.

Mis à disposition par JurisiteTunisie pro bono publico https://jurisite.tn

تمّ بمقتضى أحكام الفصلين 65 و69 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلّق بقانون المالية لسنة 2023 إخضاع التواكيل وجوبا لإجراء التسجيل وتحيين تعريفة معلوم الطابع الجبائي الموظف على الفواتير وإخضاع أذون طلبات التزوّد والشهادات العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات لمعلوم الطابع الجبائي.

وتهدف هذه المذكّرة إلى تحليل الأحكام المذكورة.

I. إخضاع التواكيل وجوبا لإجراء التسجيل

1.التشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2022

عملا بأحكام العدد 2 من الفصل 2 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي تخضع وجوبا لإجراء التسجيل التواكيل المحررة في نطاق مهنة وسيط لبيع وشراء العقارات أو الأصول التجارية والمحررة في نطاق مهنة شراء نفس هذه الأملاك لغرض بيعها مالم يقع تحريرها بكتب عدلي وتسجّل هذه التواكيل وجوبا في أجل 30 يوما من تاريخ تحريرها.

وفيما عدى ذلك، لا تخضع الكتابات المتضمّنة لتواكيل وجوبا لإجراء التسجيل وتسجّل في صورة تقديمها عن طواعية للإجراء بالمعلوم القار المنصوص عليه بأحكام العدد 23 من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

2.إضافة قانون المالية لسنة 2023

وسّع الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023 في قائمة العقود والنقل والكتابات الخاضعة وجوبا لإجراء التسجيل المنصوص عليها بالفصول من 1 إلى 7 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي لتشمل الكتابات المتضمّنة لتواكيل.

أ. التواكيل المعنية بالإجراء

تعرّف أحكام مجلّة الالتزامات والعقود الوكالة بكونها عقد يكلّف به شخص شخصا آخر بإجراء عمل جائز في حق الموَكِّل.

وفي إطار تفادي التهرب الجبائي ودعم الامتثال الضريبي واضفاء مزيد من الشفافية على عمليات النقل بمقابل أو دون مقابل للعقارات والأصول التجارية ووسائل النقل وغيرها من المعاملات التعاقدية ودعم توفير البيانات لاستغلالها في مراجعة الوضعيات الجبائية للمطالبين بالأداء فإنّ إجراء التسجيل الوجوبي يشمل التواكيل المتضمّنة لـ:

- عمليات نقل بمقابل أو دون مقابل للعقارات أو الأصول تجارية أو وسائل النقل،
- عمليات لها مساس بالوضعية القانونية للعقارات أو الأصول تجارية كالرهن و الإيجار...
- التواكيل المتضمّنة لعمليات التصرف في الحسابات المالية بين أو لفائدة الأشخاص المعنويين.
- التواكيل المتضمّنة لعمليات سحب أموال لدى المؤسسات المالية من قبل الأشخاص المعنويين.

Mis à disposition par JurisiteTunisie pro bono publico https://jurisite.tn 2023

وعلى أساس ذلك تكون غير خاضعة وجوبا لإجراء التسجيل خاصة التواكيل:

- المحررة حسب نموذج معتمد من قبل بعض الهياكل الإدارية (البريد التونسي، الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية...)
- المتعلّقة بالتمثيليات أمام الجهات الإدارية
- المتعلقة ببيع وشراء سندات رأس المال أو سندات الدين ببورصة الأوراق المالية،
- المتعلّقة بسحب الأشخاص الطبيعيين لأموال من المؤسسات المالية
- المتعلّقة باستخراج وثائق إدارية
- المتعلّقة باستخلاص الديون
- المتعلّقة بالقيام بإجراءات التقاضي بما في ذلك إنابة المحامين أو غيرهم من الأشخاص المؤهلين
- المتعلّقة بالولاية على القصّر...

غير أنّه في صورة تقديمها عن طواعية للإجراء فإنّها تتحمّل المعلوم القار المنصوص عليه بأحكام العدد 23 من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي والمحدد حاليا بـ30 دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من الكتب.

ب. تعريفة معلوم التسجيل المستوجب على التواكيل

تسجّل التواكيل وجوبا في أجل 60 يوما من تاريخها وتتحمل المعلوم القار المنصوص عليه بالعدد 22 من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي المحدد حاليا بـ30 دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من الكتب.

وتقدّم التواكيل الخاضعة وجوبا لإجراء التسجيل على الأقل في ثلاث نسخ أصلية لإتمام هذا الإجراء تحتفظ قباضة المالية بنسختين منها لحاجيات إدارة الجباية ، ممّا يمكّن من الحصول عند الحاجة على نسخ من هذه التواكيل المسجلة أو من مضمون دفتر التسجيل وذلك عملا بأحكام الفصل 92 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

ج. التواكيل المحرّرة من قبل عدول الإشهاد

طبقا لأحكام الفصل 14 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي تتم عملية استخلاص معاليم التسجيل المستوجبة على التواكيل وجوبا من طرف عدل الإشهاد الأول مباشرة إثر تحرير الكتب، حيث يجب على عدول الإشهاد أن يقدموا شهريا إلى قابض المالية المختص كشفا في التواكيل التي كلّفوا باستخلاص معاليم التسجيل الموظفة عليها مع دفع مبلغها.

ويخضع عدل الإشهاد في تحريره للتواكيل للواجبات الجبائية المنصوص عليها بالعدد II من الفصل 88 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

Mis à disposition par JurisiteTunisie pro bono publico https://jurisite.tn 2023

II. تحيين تعريفة معلوم الطابع الجبائي الموظف على الفواتير

أقرّت أحكام الفصل 69 من قانون الماليّة لسنة 2023 الترفيع في معلوم الطابع الجبائي الموظّف على الفواتير المنصوص عليه بالعدد 6 من الفصل 117 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي من 0,600 دينارا عن كلّ فاتورة إلى 1 دينار عن كلّ فاتورة.

مع العلم وأنّ الفصل 69 من قانون الماليّة لسنة 2023 لم يتضمّن أحكاما جديدة تتعلّق بمعلوم الطابع الجبائي الموظّف على الفواتير المتعلّقة بخدمات الهاتف وخدمات الأنترنات والمنصوص عليه بالعدد 8 (جديد) من الفصل 117 من المجلة المذكورة.

III. إخضاع لمعلوم طابع جبائي أذون طلبات التزوّد والشهادات العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات

1. التشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2022

طبقا لأحكام العدد 32 من الفصل 118 من مجلّة معاليم التسجيل والطابع الجبائي تعفى من معلوم الطابع الجبائي الخدمات المسداة من قبل الدولة في شكل تراخيص أو شهادات والمنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل.

2. إضافة قانون المالية لسنة 2023

بهدف ترشيد الإعفاءات الجبائية في مادّة معاليم الطابع الجبائي تم بمقتضى أحكام الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2023 إخضاع بعض الوثائق المسلّمة من طرف مصالح الجباية لمعلوم طابع جبائي:

أ. الوثائق المعنية بالإجراء

بمقتضى أحكام الفصل 69 المذكور أعلاه أصبحت الوثائق التالية خاضعة لمعلوم طابع جبائي:

- أذون طلبات التزوّد التي سيتمّ التأشير عليها من قبل مصالح الجباية المختصة.
- الشهادات العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات.

ولا تطبّق معاليم الطابع الجبائي المذكورة إلاّ على الشهادات المستوجبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

Mis à disposition par JurisiteTunisie pro bono publico https://jurisite.tn 2023

ب. تعريفة المعلوم وطرق الدفع

تمّ ضبط مقدار معاليم الطابع الجبائي المحدثة بمقتضى الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2023 كما يلي:

- 10 دنانير عن كلّ إذن بالنسبة إلى أذون طلبات التزوّد،
- 100 دينار عن كلّ شهادة بالنسبة إلى الشهادات العامة في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات،
- 50 دينارا عن كلّ شهادة بالنسبة إلى الشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات.

وتستخلص الطوابع الجبائيّة المذكورة بواسطة وصولات استخلاص تسلمها القباضات المالية طبقا لأحكام الفصل 128 رابعا من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

مع العلم وأنّ الدولة (المصالح الإداريّة والهيئات العموميّة المحدثة قانونا والتي تمثّل امتدادا للدّولة والمؤسّسات العموميّة ذات الصّبغة الإداريّة) والذّوات المعنويّة العموميّة الأخرى التي خصّها المشرّع بنفس النظام الجبائي للدّولة أو المعفاة من المعلوم بموجب نصّ خاص تبقى معفاة من معاليم الطابع الجبائي المحدثة بمقتضى الفصل 69 من قانون المالية لسنة 2023 عندما تتحملها بمفردها بصفة قانونية ونهائية وذلك عملا بأحكام العدد 1 من الفصل 118 من المجلة المذكورة.

IV. تاريخ دخول الإجراءات الجديدة حيّز التطبيق

عملا بأحكام الفصل 76 من قانون المالية لسنة 2023 تطبّق أحكام الفصلين 65 و69 المشار إليهما أعلاه ابتداء من غرّة جانفي 2023 وبالتالي تطبّق على:

- التواكيل المنجزة ابتداء من غرّة جانفي 2023
- الفواتير الصادرة ابتداء من غرّة جانفي 2023
- أذون طلبات التزوّد والشهادات العامة والشهادات الظرفية في الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة أو المعلوم على الاستهلاك أو المعاليم الأخرى الموظّفة على رقم المعاملات المسلّمة ابتداء من غرّة جانفي 2023 .

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : يحيى الشملالي

Mis à disposition par JurisiteTunisie pro bono publico https://jurisite.tn 2023